

٢) شرح كتاب الجنائز من منار السبيل الشيخ د. محمد هشام

طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فنكمل حيث وقفنا على الاحكام المتعلقة الجنائز وغسل الاموات نعم قال رحمه الله وسخط لاربعة اشهر كالمولود حيا يغسل ويصلى عليه نص عليه في حديث المغيرة بحديث المغيرة مرفوعا والصدق - [00:00:00](#)

السق يصلى عليه رواه ابو داود الترمذي وصححه ولفظه والطفل يصلى عليه وذكره احمد واحتج به. السقط ينقسم الى قسمين سقط يظهر عليه سيم الخلقة وهو يكون بعد اربعة اشهر فيعرف ان هذا رأسه - [00:00:26](#) وهذا عينه وهذا يده وسقط هو دون اربعة اشهر وهو الذي يتبين كأنه قطعة لحم وهي المضغة او قريب منها فاذا كان السقط لاربعة اشهر يصلى عليه اما اذا كان دون اربعة اشهر - [00:00:49](#)

فاذا لم تظهر فيه الخلقة فلا يصلى عليه. وان ظهرت الخلقة ولو كان دور الاربعة اشهر فيصلى عليه. والاصل فيه حديث والسخط يصلى عليه قال رحمه الله ولا يغسل مسلم كافرا - [00:01:10](#) ولو ذنبا ولا يكفنه ولا يصلي عليه ولا يتبع جنازته لان في ذلك تعظيما له قد قال الله تعالى لا تتولوا قوما غضب الله عليهم بل يوارى لعدم من يواريه من الكفار كما فعل باهل القريب وما بدر. وعن علي رضي الله عنه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان - [00:01:28](#)

عمة الشيخ الضال قد مات قال اذهب فواره رواه ابو داود والنسائي المسلم لا يجوز له ان يغسل كافرا ان كان في دينه الغسل مندوبا ولو لم يكن مندوبا لم يجز غسله ايضا - [00:01:49](#)

لان الغسل انما شرع للمسلمين وكذلك تكفين الذميين لا يجوز وكذلك الصلاة عليهم صلاة الجنائز هذه خاصة بالمسلمين ولا يجوز لمسلم ان يتبع جنازة كافر والنبي الكريم صلى الله عليه وسلم هو قدوتنا عليه الصلاة والسلام - [00:02:07](#) عاش في المدينة ومعه اليهود والمشركون والمنافقون والمسلمون وقد مات من اليهود من مات فلم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام لا بسند ضعيف ها فظلا عن سند صحيح لم يثبت عنه - [00:02:32](#)

انه امر بغسل كافر او كفن كافرا او صلى على كافر او تبع جنازة كافر بل ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه اراد الصلاة على عبد الله ابن ابي ابن سلول لظهاره الاسلام - [00:02:51](#)

ففرق النبي صلى الله عليه واله وسلم في المعاملة بين من اظهر الاسلام مع علمه بكفره وبين من لم يضر الاسلام فان قال قائل فقد قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنازة يهودي - [00:03:12](#)

بجنازة يهودي مر من امامه كما في حديث علي وغيره نقول هذا صحيح والميت ميت سواء كان مسلم ولا كافر فاذا قام الانسان ليرى الجنازة ويتعظ فالاتعاط يحصل بالكافر وبالمسلم - [00:03:28](#)

لان فيه دلالة على مفارقة الدنيا كذلك الذمي او الكافر اذا مات في بلاد المسلمين ولم يوجد من يكفنه ولا يغسله ولا يدفنه من بني قومه وجنسه ماذا يفعل به - [00:03:47](#)

قال المصنف بل يوارى يوارى يعني يستره وارى الشيء يواريه يعني يستره بل يوارى لعدم من يواريه. يعني يجعله تحت التراب

والاصل في هذا حديث علي رضي الله عنه قال - [00:04:05](#)

قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان عمك الشيخ الضال قد مات يعني ابا طالب قال اذهب فواره لماذا قال له اذهب فواره ابو طالب
ابو طالب انا ايش قلت - [00:04:22](#)

يا ابو طالب نعم قال ان عمك الشيخ الضال قد مات يعني ابا الطالب قال اذهب فواره وهو ابو علي اذهب فواره لماذا قال له اذهب
فواره انتبهوا الان لانه ابوه وهو اولى من يتولى دفنه فقالوا له اذهب فواره. فاذا لم يوجد من يدفن الكافر من بني - [00:04:40](#)
جنسه يجب على المسلمين ان يواروه التراب نعم ان المسلم لا يجوز له انيا يترك حتى يعفن ويتأذى منه الناس ولو كان كافرا قال
فصل وتكفينه فرض كفاية يعني قوله صلى الله عليه وسلم في الذي وقصته ناقته كفنوه في ثوبيه متفق عليه مر معنا - [00:05:06](#)
نعم والواجب ستر جميعه لقول ام عطية في فلما فرغنا القى القى علينا حقوة. القى يعني النبي صلى الله عليه القى القى الينا حقوه. انا
خطأ مكتوب حقوتنا القى الينا حقوه - [00:05:33](#)

صلى الله عليه وسلم. نعم قالت رضي الله عنها فلما فرغنا القى علينا حقوه. عندنا اليه وهو الصواب نعم. القى الينا حقه فقال اشعرنها
اياها. ولم يزد على ذلك رواه البخاري - [00:05:51](#)

الواجب في الكفن للرجل والمرأة ان يكون ساترا للعورة المرأة كلها عورة اذا يجب ستر جميعها الرجل عورته المغلظة عورته من السرة
الى الركبة ركبة اذا يجب ستر هذا الموضع اذا لم يوجد ثياب الا بهذا القدر - [00:06:09](#)
اما اذا وجدت الثياب فحينئذ يكفن الرجل في ثلاثة اثواب ويكاد تكفن المرأة ايضا في ثلاثة اثواب ان وجد او خمسة بحسب ما يستر
العرض. لكن الاقل الاقل ستر العورة للرجل والمرأة. هذا اقل شيء فهو واجب - [00:06:28](#)
وام عطية رضي الله عنها تقول فلما فرغنا يعني من غسل ابنة النبي صلى الله عليه وسلم القى الينا حقوه والمقصود بالحق هو الثوب
الذي يربط في موضع الازار وهو مثل الايجار - [00:06:51](#)

فقال اشعرنها اياه الثياب التي يقال عنها الشعار هي الثياب الداخلية النبي صلى الله عليه واله وسلم قال الانصار شعار والناس دثار اذا
الثياب ينقسم الى قسمين شعار وديثار الشعار هو الثوب الذي يكون ملامسا لشعر البدن - [00:07:08](#)
ليش سموه شعار؟ لانه ثوب يلامس شعر البدن والديثار هو الذي فوق الثوب فالنبي صلى الله عليه وسلم لما القى حقوة قال اشعرنها
اياها يعني اجعلوا هذا الازار الذي انا كنت البسه - [00:07:35](#)

اجعلوه مما يلي جسدها مما يلي جسده هذا معنى الحديث؟ نعم قال رحمه الله سوى رأس المحرم ووجه المحرمة لقوله ولا تخمروا
رأسه. المحرم والمحرمة المحرم لا لا يجوز له ان يغطي رأسه في حال الاحرام فكذلك اذا مات لا يغطر - [00:07:52](#)
رأسه ومعلوم ان وجه المحرم في رأسه ولا في صدره اذا لا يغطى وجهه ايضا وجاء هذا صريحا في رواية عند الامام المسلم قال
صلى الله عليه وسلم ولا تخمروا رأسه ولا وجهه - [00:08:14](#)

زيادة ولا وجه تفسير او من باب عطف الخاص على العام والا فالوجه في الرأس ما يحتاج الى بيان. واما المحرمة المحرمة احرامها
في وجهها في وجهها لذلك لا تخمر وجهها في لو في حال ما لو ماتت وهي - [00:08:32](#)

محرمة نعم قال بثوب لا يصف البشرة ليسترها. نعم. ويجب ان يكون من ملبوس مثله. لا يصف البشرة يعني لا يجوز ان يكون خفيفا
نعم لانه لا ويجب ان يكون من ملبوس مثله لانه لا اجحاف به على الميت. ولا على ورثته من ملبوس مثله فان كان - [00:08:51](#)
الرجل غنيا موسرا يكون الكفن مما يكون ميسورا على حاله. وان كان فقيرا فيكون على حاله والاصل ان المغالة في الاكفان من
المحدثات المغالة في الاكفان لا تجوز نعم قال ما لم يوصي بدونه لان الحق له. وقد ترك وقد تركه وقد اوصى ابو بكر صديقا يكفن
في ثوبين. كان يمرض - [00:09:15](#)

فيما رواه البخاري وقال تكملة الحديث وقال الحي احق بالجديد نعم والسنة تكفين الرجل في ثلاث لفائف بيض من قطن. قال
الترمذي العمل عليه عند اكل اكثر اهل العلم. اذا الواجب ستر العورة - [00:09:46](#)

سنة ان يكفن الميت في ثلاث الرجل في ثلاثة اثواب كيف يجعل الميت في ثلاثة اثواب الرجل ايوة قال تبسط على بعضها ويوضع

عليها مستلقيا ثم يرد طرف العليا من الجانب الايسر على شقه الايمن. على شقه زيلاوا التاء - [00:10:04](#)

على شقه الايمن نعم ثم طرفها الايمن على الايسر ثم الثانية ثم الثالثة كذلك لقول عائشة رضي الله عنها كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب بيض سحورية جدد يمانية - [00:10:27](#)

ليس فيها قميص ولا عمامة ادرج فيها ادرج متفق عليه. والشاهد فيه ادرج فيها ادرجا ومعنى الادراج ان تبسط ان يبسط الثوب ها ويجعل الميت عليه ثم كما قال المصنف رحمه الله يرد طرفه - [00:10:45](#)

من الجانب الايسري اولا على شقه الايمن ثم الجانب الايمن على شقه الايسر ثم الثوب الثاني ثم الثوب الثالث اذا ثلاثة اثواب مع بعض نعم هذا بالنسبة للرجل نعم قال والائى في خمسة اثواب من قطن - [00:11:05](#)

ازار وخمار وقميص ولفاتين لحديث ليلى بنت قانفة الثقافية قالت كنت في من غسل ام كلثوم ابنة النبي صلى الله عليه وسلم عند وفاتها فكان اول ما اعطانا فكان اول ما اعطانا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:11:26](#)

الحق الحق الحقوة يعني هو نفس اللي مر معنا الحق ويجوز في لغة الحقاء نعم ثم الدرع ثم هو توضع فوق بعض الثلاث اثواب توضع فوق بعض لكن في الف - [00:11:46](#)

يبدأ بثوب ثوب باللف يبدأ بثوب ثوب يعني هذه الاثواب الثلاثة بهذه الطريقة هذه الاثواب الثلاثة توضع بهذه الطريقة متساوية ثم يؤتى بالميت ويوضع هكذا. هذا شقه الايمن فيبدأ بالايسر - [00:12:13](#)

يلف هكذا ثم يلف هكذا اذا انتهى من هذا الثوب على التمام والكمال يبدأ بالثانية نفس الطريقة من جهة اليسرى الى اليمنى ثم بالثانية من اليمنى الى اليسرى اذا انتهى على التمام والكمال يبدأ بالثالثة بنفس الطريقة - [00:12:34](#)

هذه هي السنة نعم طيب بالنسبة للمرأة اعيد مرة ثانية. قال والائى في خمسة اثواب من قطن ازار وخمار وقميص وفاتين بحديث ليلة بنت طائف الثقافية قال كنت في من غسل ام كلثوم ابنة النبي صلى الله عليه وسلم عند وفاتها - [00:12:53](#)

فكان اول ما طن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقا ثم الدرع ثم الخمار ثم الملحفة ثم ادرجت بعد ذلك في الثوب الاخر رواه ابو داود. على كل حال بالنسبة للثياب اذا كانت من قطن او من الكتان هو - [00:13:12](#)

السنة هو الذي دفن كفن فيه النبي الكريم صلى الله عليه وسلم كفن في اثواب يمانية كما مر معنا في الحديث قال ثلاثة اثواب بيض سحولية الكحولية نسبة الى الساحل - [00:13:30](#)

وهي منطقة في اليمن جدد يمانية جدد يعني هي ليست قديمة ثم اه هذه الاثواب ان كانت من الكتان او من القطن فهو الافضل. طيب اذا لم يجدوا فمن اي الثياب جائز - [00:13:45](#)

بالنسبة للائى بخمسة اثواب ايجار قطعة لحالها انزال القطعة لحالها ويبدأ بها بالازار ثم الخمار وهو الذي يكون على يغطي الرأس يعني الخمار الثوب الذي يغطي الرأس ثم القميص الذي يغطي اعلى البدن من النحر الى موضع الحق واللي هو موضع الازار -

[00:13:59](#)

بعد ان هذه الاثواب الثلاثة الازار القميص الخمار يوضع ثوبان كما كان للرجل فيلف في المرأة تلف في هذه في هذين الثوبين كما لف الرجل على التمام والكمال. نعم قال والصبي في ثوب واحد لانه دون الرجل - [00:14:28](#)

ويباهي بواحد ها مكرر عندنا مرتين احذفوا الثانية والصبي في ثوب واحد لانه دون الرجل. الثانية ما لها معنى نعم ويباح في ثلاثة ما لم يرثه غير مكلف. نعم والصغيرة في قميص ولفاتين بلا خمار نصا عليه - [00:14:51](#)

هنا قال ويباح في ثلاثة ما لم يرثه غير مكلف حقيقة هذا قول لبعض الفقهاء انه اذا كان الميت لا يرثه آا المكلفون يرثه من فيهم غير مكلف فانه لا يجوز - [00:15:12](#)

ان يدفن في ثلاثة اثواب لان هذا فيه اه اتلاف لمال المورث الذي لم يبلغ وهذا فيه نظر الصواب ان السنة ان يكفن في ثلاثة اثواب ان وجد من مال نفس الميت - [00:15:30](#)

فهو حسن لان حقه مقدم على حق الورثة فان لم يوجد فان لم يوجد من ماله شيء فاي شخص يتبرع والاولى ان يكون من بيت مال

المسلمين واليوم الحمد لله بالنسبة - 00:15:45

للناس في الكويت الدولة جزاها الله خير ووفقها لكل خير وسدها هي تتبرع بالغسل وبالكفن وبالدفن وبالحفر وبكل شيء ما على

اهل الميت الا ان يأتوا بطيب وكافور ان شاءوا نعم - 00:16:00

قال رحمه الله والصغيرة لو ذهبنا الى بعض البلدان نجد الناس يعانون من ميتهم ما يعرفون اين يدفنون والله يا اخوة انا ذهبت الى

منطقة في مصر واذا باهلها يشكون ما يعرفون وين يدفنون الموتى - 00:16:15

اذا كان الرجل الفقير ما يعرف وين يدفن ميت ما يستطيع لان لا يجدون اراضي وهكذا في بلاد الكفار في بلاد الكفار اخبرني رجل وانا

كنت في احد الدورات العلمية في تركيا - 00:16:31

قال نحن في المانيا المصيبة الكبرى اذا مات الرجل وليس عنده مال ما نعرف كيف ننته ايه فعملوا له صندوق اسمه صندوق اعانة

الموتى. احنا عندنا صندوق اعانة المرضى هم عندهم صندوق اعانة الموت - 00:16:45

لا اله الا الله الناس نحن والله في عافية لو نشكر الله عز وجل نسأل الله ان يزيدنا من فضله نعم قال رحمه الله والصغيرة في قميص

ونفائتين بلا خمار نص عليه - 00:17:02

يكره التكفير بشعر وصوف لانه خلاف فعل السلف ومزعفر ويكره التكفين بشعر وصوف اي يكره التكفين في ثياب مصنوعة من شعره

او في ثياب مصنوعة من صوف نعم قال وام زعفر ومعصر - 00:17:18

ولو لامرأة لعدم وروده عن السلف لان المزعفر والمعصر هذه نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم في حال الحياة فالنهي مستمر في

حال الموت. نعم المزعفر هو الثوب الذي صبغ بالزعفران - 00:17:37

والمعصر هو الثوب الذي صبغ بطيب اخر يميل لونه الى الصفار نعم بمجرد اللون لا يضر لكن المهم لا يكون مصبوغا بالزعفران او

مصبوغا بالمعصر لا ليس العلة لهم. نعم - 00:17:57

قال ومنقوش بعض بعض الفقهاء لا ادري هل صحة هذا يقول لان المزعفر والمعصر من اكثر الاشياء جلبا للدود نعم قال ومنقوش

لذلك ايه هذا لون من نوع من انواع الطيب - 00:18:17

كان مستخدم في زمانه نعم ومنقوش لذلك ولانه لا يليق بالحال. نعم الثياب المنقوشة لان السلف لم يكفنوا موتاهم لم يكفنوا موتاهم

في الثياب المنقوشة المزيونة لان الميت لا يحتاج الى تزيين - 00:18:37

ولانه مخالف للحال قال ويحرم بجلد لانه لامره صلى الله عليه وسلم بنزع الجنود عن الشهداء. لكن اذا لم يجدوا الا الجلد لا بأس به.

نعم وحرير ومذهب بتحريمه على الذكور في الحياة ويكره تكفين المرأة بالحرير. عندنا مكتوب غلطه صلحوا العبارة لتحريمه على

الذكور - 00:18:54

صلح العبارة خطوا كاف تحريمه على الذكور في الحياء ويكره تكفين المرأة بالحرير لان ذلك مشعر بايش؟ مشعر بالحالة الطيبة

والحال عكس ذلك. نعم قال فصل وصلاة عليه فرض كفاية - 00:19:19

مثل الغسل. الغسل والتكفين فرض كفاية الصلاة على الميت فرض كفاية نعم لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا على اطفالكم فانه من

افراطكم. وقوله في الغال قوله فانه افراطكم يعني مقدمكم - 00:19:40

الى الجنة الفرض هو الذي يسبق الشيء والاموات فرطنا الى الحوض وفرضتنا الى الجنان ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو

اذا مات الطفل الصغير يقول اللهم اجعله لنا فرطا - 00:19:57

نعم حديث ضعيف لكن جاء في الحديث ما يدل على معنى الفرض من قوله صلى الله عليه وسلم انا فرطكم على الحوض نعم قال

وقوله في الغالب العمل على هذا العمل على هذا - 00:20:16

العمل على الصلاة على الافراط نعم قال وقوله في الغار صلوا على صاحبكم وقوله ان صاحبكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه

قوله وقوله صلوا على من قال لا اله الا الله والامر للوجوب. وهذه الاحاديث كلها تدل على ان بعض الناس لو صلوا على الميت -

00:20:31

ها سقط الفرط فالنبي صلى الله عليه وسلم قال للصحابة صلوا على الغال وهو لم يصلي عليه الصلاة والسلام الغالي الذي يغل من الغنيمة ها اللي حنا نسيمه في عصرنا اليوم اختلاس - [00:20:53](#)

الاختلاس نوع من الغلول ولا شك تلاس الاموال من بيت مال المسلمين من الوزارات هذا او من الشركات هذا نوع من الغلول. نعم قال وتسقط بمكلف ولو انثى لانها صلاة ليست من شرطها الجماعة فلم يشترط لها العدد - [00:21:08](#)

وشروطها هكذا قال المصنف وهو المذهب وعند بعض الفقهاء ان الفرض الكفاي في صلاة الجنازة لا تسقط الا بالجماعة اثنان فصاعدا. نعم قال وشروطها ثمانية النية والتكليف واستقبال القبلة وستر العورة واجتناب النجاسة. لانها من الصلوات فاشبهت - [00:21:28](#)

حضور الميت وان كان بالبلد فلا تصحهم فلا تصح على جنازة محمولة او من وراء جدار واسلام المصلي والمصلى عليه وطهارتهما ولو بتراب بعذر لما تقدم ولا يصلي على كافر لقوله تعالى ولا تصلي على احد منهم مات ابدًا - [00:21:52](#)

قال واركانها سبعا القيام في فرضها لانها صلاة وجب القيام فيها كالظهر والتكبيرات الاربع لان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على النجاة ايش هي اربعة متفق عليه ولا يختلط عليك الامر تكبيرات العيدين زوائد - [00:22:16](#)

وتكبيرات الجنائز اركان هذا هو المذهب لان النبي صلى الله عليه وسلم ما ثبت عنه ترك هذه التكبيرات البتة بالجنازة مبطل الصلاة ما تصح زكام الحق اذا كان في نفس الجهة - [00:22:32](#)

يعني لو ان الجنازة محمولة الناس يمشون فيها وانت تكبر ما تصح الصلاة هذه الصورة الاولى ولو من وراء جدار لو ان قالوا لك الميت في هذه الغرفة ونصلي عليه بعد صلاة العصر انت قلت في نفسك والله انا مشغول اصلي العصر بمشي - [00:23:08](#)

خلني اصلي عليه وهو في الغرفة فجيت تكبر عليه وهو في غرفة الجنائز الباب مسكر ما تصح هذه الصلاة نعم قال التكبيرات الاربع بالنسبة المصالات اللي يصلونها الان في الحرم - [00:23:24](#)

على الجنائز في الخلف وبعض الناس قد يكون امام الجنائز هؤلاء بناء على المذهب انه لا تشترط لها الجماعة واذا كان لا تشترط الجماعة فحينئذ لو صلوا جماعة فكأنه صلاها منفرد لكن يبقى الاشكالية - [00:23:39](#)

ان من شرط صحة الصلاة راجع الشروط من شرط صحة الصلاة ايش ها كون الحضور الميت فلا تصح على جنازة محمول او من وراء الجار حضور الميت لابد ان يكون امام المصلي - [00:23:56](#)

نعم بنفس الجهة ها ما في بأس اذا لم يكونوا من نفس الجهة اما في نفس الجهة ما تصح نعم قال رحمه الله واركانها سبع القيام في فرضها لانها صلاة وجب القيام فيها كالظهر. وقراءة الفاتحة - [00:24:13](#)

قال وقراءة الفاتحة لعموم حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن صلى ابن عباس على الجنازة فقرأ بام القرآن وقال لانه من السنة او من تمام السنة رواه البخاري. ابن عباس قرأ الفاتحة جهرا - [00:24:46](#)

لماذا قرأ الفاتحة جهرا؟ قال لتعلموا هكذا اللفظ لفظ البخاري لتعلموا انها سنة يعني انها طريقة نبيكم صلى الله عليه وسلم ما تتركون الفاتحة وليس الجهر سنة ظن بعض فقهاء الحديث - [00:25:01](#)

من مشايخنا في الهند ان الجهر في صلاة الجنائز سنة ولم يقل به احد من الفقهاء المعتمدين وانما المقصود ان قراءة الفاتحة سنة وليست في صلاة الجنازة قراءة جهرية البتة - [00:25:20](#)

واما فعل ابن عباس فمحمول على تعليم الناس اه ان قراءة الفاتحة ركن لابد منها فقط ولو فعل الامام ذلك احيانا فلا يضر من باب التعليم لكن لا يجوز الاستدانة عن الجهر بالقراءة في صلاة الجنائز - [00:25:39](#)

ولذلك اتفق الفقهاء الاربعة ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد رحمهم الله تعالى على انه ينبغي ان تصلى هذه الصلاة سرية واختلفوا في الفاتحة الجمهور قالوا بركنية الفاتحة خلافا للحنفية والصواب مع الجمهور ان شاء الله. نعم - [00:25:58](#)

قال والصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم لما يأتي. نعم. بعد التكبيرة الثانية. نعم والدعاء للميت لقوله صلى الله عليه وسلم اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء رواه ابو داود. يعني بعد التكبيرة الثالثة - [00:26:20](#)

والسلام لعموم حديث وتهليل التسليم يعني بعد التكبيرة الرابعة والترتيب لما يأتي ترتيب هذه الامور الاربعة هذه الاركان ما يصح

تقدم الصلاة على الفاتحة ولا يصح ان تصلي تقدم الدعاء على الصلاة نعم - [00:26:36](#)

على النبي صلى الله عليه وسلم قال لكن لا يتعين كون الدعاء في الثالثة بل يجوز بعد الرابعة وصفتها ان ينويها ثم يكبر ويقرأ الفاتحة ثم يكبر ولا استفتاح فيها - [00:26:55](#)

نعم ويصلي على محمد كف التشهد نعم ثم هذه كفي التشهد دخول الكاف على الحرف هذه من غرائب اللغة وانكره جمع من اللغويين ولكن الصواب جوازه تفل كفي التشهد اه يعني مثل ما في التشهد - [00:27:09](#)

هو لو قال كما في التشهد ها كان ما يرد عليه اختلاف اللغويين. نعم قال ثم يكبر ويدعو للميت بنحو اللهم ارحمه ثم يكبر ويقف بعدها قليلا ويسلم لما روي - [00:27:34](#)

انه صلى الله عليه وسلم قال ان السنة في الصلاة على الجنازة ان يكبر الامام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى ويقرأ في ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرتين ولا يقرأ في شيء منهن ثم يسلم سرا في نفسه رواه الشافعي في مسنده والاثار - [00:27:47](#)

ترامب وزاد السنة ان يفعل من وراء الامام مثل ما فعل الامام امامهم مثل ما يفعل رواية ثم يسلم سرا في نفسه يعني لا يرفع صوته رفعا تاما السلام عليكم هكذا نعم - [00:28:07](#)

قال الجوزجاني والاصل ان الناس لا يجوز لهم رفع الاصوات عند الاموات لا بالذكر ولا بغيرها لولا جواز لولا ورود رفع الصوت بالتكبير لقلنا بمنعه ايضا نعم ولكن التكبيرات ترفع فيها الاصوات - [00:28:24](#)

ليعلم المأمومين الانتقال من ركن الى ركن قال راود للحاجة له. نعم قال ورأوا الجوزجاني عن زيد ابن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر على الجنازة اربعا ثم يقول ما شاء ثم ينصرف - [00:28:42](#)

قال الجوزجاني كنت احسب هذه الوقفة ليكبر اخر اخر الصفوف يعني ليس للذكر نعم قال ويجزي واحد عن يمينه قال الامام احمد عن ستة من من الصحابة وليس فيه اختلاف الا عن ابراهيم. يعني تجزئ واحدة عن اليمين ما فيها تسليمتها - [00:29:05](#)

لكن لو سلم تسليمتين احيانا لا بأس لان ذلك ثبت ثبت احيانا انه كان يسلم من يمينه ومن شماله. كذلك ثبت عنه الزيادة في تكبيرات الجناز احيانا ثبت عنه الزيادة - [00:29:25](#)

واذكر ان شيخنا علي ابن عبد الرحمن الحذيفي حفظه الله امام الحرمين لما صلى على شيخنا الشيخ عبد العزيز الشبل رحمه الله فقيه الحنابلة في زمانه كبر عليه سبعا نعم - [00:29:40](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه كان يصلي على عظماء الناس الذين لهم مكانة في الدين باكثر من اربع اي دعاء لان بعد الثالث الدعاء بعد الرابعة لو انتظر الامام دعاء بعد الخامسة دعاء كل ما زاد دعاء - [00:30:01](#)

نعم قال ولو لم يقل ورحمة الله لما روى خلال وحرب عن علي انه صلى على زيد ابن المكف من ايش عندنا ابن الملق ما ادري هذي تراجعها انت اشياء - [00:30:22](#)

دقق ولتصحح من زيد ابن شنو ملقق لا لا ما اعرف انا لا اعلم هذا بحث عليكم تبحثون وتشوفونه على كل حال حديث ضعيف ما دام ضعيف فما يحتاج الى بحث نعم - [00:30:41](#)

قال فسلم واحدة عن يمينه السلام عليكم يعني لم يكمل ورحمة الله ويجوز ان يصلي على الميت من دفنه الى شهر وشيء وشيء قليل كيوم ويومين قال احمد ومن يشك في الصلاة على القبر يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من ستة وجوه - [00:31:06](#)

كلها حسان قال وقال اكثر ما سمعت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ام سعد ابن عبادة بعد شهر ويحرم بعد ذلك نص عليه لانه لا يتحقق بقاؤه على حاله بعد ذلك - [00:31:25](#)

يصلى على الغائب بالنية لصلاته عليه السلام على النجاشي قال في الاختيارات ولا يصلى كل يوم على غائب لانه لم ينقل ويؤيده قول الامام احمد اذا مات رجل صالح صلى عليه - [00:31:39](#)

تج بقصة النجاشي. بالنسبة للصلاة على الميت بعد دفنه فانه جائز لمن فاتته الجنازة لمن فاتته صلاة الجنازة الى متى الذي جاء ان

النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ام سعد - 00:31:53

اه بعد شهر اذا الى شهر يجوز خلاص. هذا باب توقيفي. ما في قياس واما صلاة الغائب فما يفعله بعض الناس انهم كل يوم يجتمعون ويصلون صلاة الجنازة على الغائبين من المسلمين فهذه بدعة - 00:32:11

ما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي. وانما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي لما مات في بلد الكفر - 00:32:29

ولم يعلم باسلامه احد الا الله تبارك وتعالى وهو ملك الحبشة امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يصفوا فصلى عليهم. فقال بعضهم اتصلي على هذا العرج فقال النبي صلى الله عليه واله اما انه مؤمن او رجل صالح - 00:32:38

هنا يأتي السؤال متى يصلى على من له مكانة في الاسلام هل كل انسان مات ميتة يجي يقول للناس يا جماعة ترى ميتي مات في اليمن ولا في الشام ولا في مصر خل نصلي عليها الجنازة - 00:32:58

الصواب انه يصلى على الغائب في حالته الاولى الحالة الاولى ان يكون مات ولم يصلي عليه احد مات رجل في بلاد الكفار ونعلم انه لن يصلوا عليه ودفنوه فنصلي عليه صلاة الغائب - 00:33:13

اقرباؤه واصدقاؤه ما في بأس لفعل النبي صلى الله عليه وسلم الحالة الثانية ان نعلم انهم صلوا عليه لكن ولي الامر امر بالصلاة عليه غيابا لمكانته في الاسلام فحينئذ يصلى عليه - 00:33:32

ما عدا هذا لم يرد فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة وهذا امر بحكم ولايته عليه الصلاة والسلام على الصحابة. نعم الصواب ان رفع اليدين سنة في تكبيرات الجنائز - 00:33:50

ورد عن ابن عمر ورد عن ابن عمر وهو مذهب وهو قول الامام ابي حنيفة وليس مذهب الحنفية هو قول الامام ابي حنيفة ولكن المذهب على خلاف وهو قول الشافعية والحنابلة - 00:34:10

نعم قال فصل وحمله ودفنه فرض كفاية لقوله تعالى ثم اماته فاقبره قال ابن عباس اكرمه بعد دفنه ولان في تركهما هتكا لحرمتها واذى للناس بها. وهذا عام حمله ودفنه فرض كفاية - 00:34:25

سواء كان مسلما او كان كافرا. قد مر معنا ان الكافر يجب ان يورم لعموم ثم مات وهو فاقبره ها لم يرد في فضل الصف الاول في الجنازة شيء لكن يستفاد من عمومات الاحاديث - 00:34:43

نعم هذا السؤال المهم لو لم يدرك المأموم الامام الا في التكبيرة الاخيرة ماذا يفعل الصواب انه يكمل صلاته يكمل صلاته لان هذه اركان لا تسقط هذه اركان لا تسقط - 00:35:11

ها حتى لو شالوا هو كبر عليه مع وجوده ولا لا خلاص ما دام ابتد مع وجوده لا يشترط استدامة وجوده نعم منهم من قال سرد التكبيرات ويسقط القراءة والصلاة والدعاء صحيح - 00:35:28

نعم لكن لا اعلم لهم دليلا لان حنا قلنا القراءة ركن صلاة ركن والدعاء ركن والتكبيرات ركن ليس نسقط الثلاث ونبقي التكبيرات فاتحة لا لا الصواب ان ما ادركه بالنسبة له الاولى - 00:35:50

نعم شذي ما راح نخلص فيصلون عليه في المقبرة؟ ايه ينوون على كلهم خلاص يجزئ تجزيه الصلاة. نعم قال رحمه الله لكن يسقط الحمل والدفن والتكفين بالكافر لان فاعلها لا يختص بكونه من اهل القرية. نعم. ويكره اخذ الاجر على ذلك ولا - 00:36:19

وعلى الغسل لانها عبادة لكن لو كانت هذه جعالة من بيت مال المسلمين فهذا امر حسن واليوم الحمد لله البلدية وظفت اناس وتدفع لهم رواتب للغسل وللتكفين حفر القبر فاذا كان بيت المال للمسلمين لا بأس به. نعم. قال اهل السنة كون الماشي امام الجنازة لقول ابن

عمر رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر يمشون امام - 00:36:47

جنازة رواه ابو داوود. والراكب خلفها للحديث المغيرة بن شعبة مرفوعة الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها. رواه الترمذي وصححه اها لان الراكب يمشي خلفه لانه اذا مشى امام الجنائز افسد على الناس طريقهم - 00:37:15

وشوش عليهم لو كان خلف الجنازة فذلك ادعى لان يمشي الماشون يمشوا على آآ حسن حالتهم وحسن هيئتهم. نعم قال رحمه الله

والقرب منها افضل كالامام في الصلاة. ها. هذا اللي سألت عنه. والقرب منها اي من الجنازة - [00:37:33](#)

والقرب منه من الجنازة افضل كالامام في الصلاة يعني دخلوا للعمومات الاحاديث يرحمك الله نعم قال ويكره القيام لها لقول علي

رضي الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد رواه مسلم. يكرم يكره القيام لها للجنازة - [00:37:56](#)

انت جالس في مكان ومروا بجنازة بعض العلماء يرى سنيتته وهو الصواب ومما يؤكد على سنية القيام للجنازة ان علي رضي الله عنه

مر عليه بجنازة فقام لها فقليل له اتقوم - [00:38:15](#)

لجنازة رجل من اهل الذمة فقال قام النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة يهودي وهذا في خلافته بالكوفة نعم قال ورفع الصوت معها

ولو بالذكر والقرآن لحديث لا تتبع الجنازة بصوت - [00:38:32](#)

ولا نار. رواه ابو داود يكره رفع الصوت في الجنازة. سواء كان بالذكر او بالقرآن طيب وش راىكم بالموسيقى هذي موجودة الان عند

بعض المسلمين اليوم اذا مات ميتهم لا سيما بعض الملوك - [00:38:49](#)

ها والامراء يجيبون الطبول ويجيبون المزامير او اذا مات العسكري يجيبون شي يسمونه اه الجنازة العسكرية الجنازة العسكرية لا

يسمونها الجنازة العسكرية ها الجنازة العسكرية بدعة ما في شي اسمه جنازة عسكري - [00:39:06](#)

بعد؟ نعم الله المستعان هذي من المحدثات والبدع رفع الصوت لا يجوز مطلقا بالذكر والقرآن ما يجوز فكيف بغيره؟ نعم قال والسنة

ان يعمق القبر ويوسع بلا حد لقوله صلى الله عليه وسلم في قتل احد سروا اوسعوا واعمي قراب داود والترمذي وصححه -

[00:39:25](#)

قولوا للحافر اوسع من قبل الرأس واوسع من قبل الرجلين رواه احمد وابو داود قال احمد يعمق الى الصدر لان الحسن وابن سيرين

كان يحبان ذلك يعمق الى الصدر واذا احتاج الى زيادة يزيد لا بأس - [00:39:46](#)

يعمق الى الصدر واذا احتاج الى زيادة يزيد لكن بعض البلدان لا سيما مثل مصر اود الاراضي المحيطة بالنيل لا يستطيعون ان يعمقوا

لو عمقوا لوصلوا الى الماء فحينئذ نقول يكفي ما يوارى به جسد الميت. نعم - [00:40:02](#)

قال ويكفي ما يمنع السباع والرائحة لانه يحصل به المقصود. نعم. وكره ادخال القبر خشبا وما مسته نار. كاجر تفاؤلا الا يمس الا

يمسها الميت نار قال ان ذلك مخالف ولان ذلك - [00:40:20](#)

يعني كون الانسان يأتي بخشب ويدخله في القبر مع الميت او يأتي باجر محمر من النار ويدخله على الميت لان ذلك خلاف هدي

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم النخعي كان يستحبون اللبن يكرهون الخشب والاجر - [00:40:37](#)

يستحبون شنو لبن مو اللبن. مم انا سمعتك تقول لبن قال بعدين الناس يقولون يعطون امواتهم اللبن ها اللبن يستحبون اللبن

ويكرهون الخشب والاجر الاجر هو الطابوق المحروق طابوق الذي صنع بالنار. نعم - [00:40:57](#)

قال وضع فراش تحته وجعل مخدة تحت رأسي نص عليه لما روي عن ابن عباس انه كره ان يلقي تحت الميت في القبر شيء ذكر

رواه الترمذي وعن ابي موسى لا تجعلوا بيني وبين الارض شيئا. نعم وضع فراش تحت الميت مكروه - [00:41:23](#)

لخلاف هدي رسول الله وكذلك جعل مخدة تحت رأسه مكروه. نعم قال والسنة قوله قول مدخله القبر بسم الله وعلى ملة رسول الله

رواه احمد والترمذي عن حديث ابن عمر وقال حسن غريب. يعني الذي يأخذ الميت ويحمله - [00:41:39](#)

وينزله الى القبر ينبغي ان يقول بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك الذي في داخل القبر يستلمه يقول نفس

الكلام بسم الله وعلى ملة سواء كان واحدا او اثنين او ثلاث يقولون نفس الكلام حتى يضع - [00:42:02](#)

في لحدته قال ويجب ان يستقبل به القبلة لقوله صلى الله عليه وسلم في الكعبة قبلتكم احياء وامواتا. ولانه طريقة المسلمين بنقل

الخلف عن السلف ويسن على جنبه الايمن لانه يشبه لانه يشبه النائم. وهذه سنته - [00:42:19](#)

ويحرم دفن غيره عليه او معه. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدفن كل ميت يدفن يدفن كان يدفن كل ميت في

قبره الماضي دفنه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدفن كل ميت في قبر الا لضرورة لان النبي صلى الله عليه وسلم لما كثر القتلى

يوم احد كان يجمع بين رجلين في القبر - [00:42:39](#)

الواحد يسأل ايهما اكثر اخذا للقرآن؟ فيقدمه في حديث صحيح وسنة حذو التراب عليه ثلاثا ثم يهان. لقول ابي هريرة رضي الله عنه قال فيه فحشا عليه من قبل رأسه ثلاثا. رواه ابن ماجة والدار - [00:43:04](#)

معناه من حديث عمرو بن ربيعة وزاد وهو قائم. يعني يأخذ ثلاث حصوات من التراب اولا وليه او قريبه فيقطع في القبر بيديه ثم بعد ذلك يهال عليه التراب بالشبل ونحوه - [00:43:20](#)

نعم قال واستحب الاكثر تلقينه بعد الدفن. لحديث ابي امامة فيه رواه ابو بكر عبد العزيز في الشافي ويؤيده حديث لقنوا موتاكم لا اله الا الله وسئل احمد عنه فقال ما رأيت احدا يفعله الا اهل الشام. قال وكان ابو المغيرة يروي فيه عن ابي - [00:43:39](#)

ابو بكر ابن ابي مريم عن اشياخهم انه كانوا يفعلونه. وبالاختيارات الاقوال فيه ثلاثة الكراهة والاستحباب والاباحة وهو اعدلها الصواب ان تلقين الميت بعد الدفن يا فلان ابن فلان اذكر اذا جاءك منكر ونكير - [00:43:58](#)

ان الله ربك وان محمدا نبيك وان الاسلام هذا لم يثبت لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن اصحابه لا بسند صحيح ولا بسند ضعيف والامر كما قال الامام احمد - [00:44:16](#)

ان ذلك انما فعله اهل الشام في زمن تبع التابعين وهذه من المحدثات عندهم. ولا يجوز ان تكون سنة متبعة نعم وبعض الناس يحدث بدعة ثانية يقول لا تقول حق الميت فلان ابن فلان - [00:44:30](#)

يقول فلان ابن فلانة ليش؟ قال يمكن انه مو ابن فلان ما يجوز تتهم الرجل حال موته اعوذ بالله يا شيخ انت لو اتهمته في حال حياته قذفته بحد القذف ولا لا - [00:44:48](#)

غريب بعض الناس والله موجود في كتب الفقهاء يقول لا تقل فلان ابن فلان وقل فلان ابن فلانة الله السلامة والعافية. نعم ما صحيت ما هو صحيح ابدأ جاء في الحديث قال فينادى روح من هذه الروح الطيبة؟ هكذا النص في البخاري ومسلم وابو داود. قال فيقال - [00:45:02](#)

روحوا فلان ابن فلان هذا من من الخرافات هذولا يتهمون الناس في اعراضهم نعم سنة ما في بأس هذا جالس نعم قال رحمه الله والسنة رش القبر بالماء لان النبي صلى الله عليه وسلم رش على قبر ابن ابراهيم ووضع عليه حصاء رواه - [00:45:26](#)

شافعي ورش القبر لاجل اثبات التراب عليه لا ان الرش مقصود بنفسه نعم قال ورفع قدر شبر لحديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع قبره عن الارض رفع قبره عن الارض قدر - [00:45:51](#)

هكذا شبر الرجل المتوسط اليدين في الخلقة لا يجوز ان يرفع عن الارض اكثر من شيء نعم قالوا يكره تزويقه وتجسيسه وتبخيره. يقول جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر ان يبنى عليه. وان يقعد عليه رواه - [00:46:09](#)

زاد الترمذي وان يكتب عليها هذه كلها من المكروهات وهي اليوم واقعات مع الاسف الشديد لا يجوز وضع الجص على القبر ولا السميت ولا البنيان ولا الكتابة عليها ما يجوز هذا - [00:46:29](#)

كيف اذا كان الرقم يوضع من جهة امنية ما في بأس لكن يوضع عليه الفاتحة هذا فلان ابن فلان ادعوا له هذا ما يجوز ايمانك ما يظر هذا هذا للحاجة الامنية - [00:46:47](#)

اذا حصل مثلا قضية عرفت يروحون يبحثون عن الميت الفلاني ويطلعونه ويسوون له فحوصات اي نعم نعم. قال رحمه الله تقبيله والطواف به والصحيح تحريمه. لانه من البدع وقد روي ان ابتداء عبادة الاصنام تعظيم الاموات. روي هذا - [00:47:03](#)

بسند عن ابن عباس ان ابتداء عبادة الاصنام من تعظيم الاموات لا سيما الصالحين لا يجوز تقبيل القبر ابدأ لا يجوز تقبيل القبر ابدأ لان ذلك لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة - [00:47:23](#)

كلهم يدخلون على قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقبلون ترابه ولا قبر ابي بكر وعمر ولا الطواف به. الطواف به من الشكرات عياذا بالله. كذلك قراءة الفاتحة وقراءة القرآن. كل ذلك لم يثبت - [00:47:38](#)

نعم قال والاتكاء اليه لما روى احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قد اتكأ على قبر فقال لا تؤذه نعم. قال والمبيت والضحك عنده والحديث في امر الدنيا لانه غير لائق بالحال. نعم. والكتابة عليه والجلوس يجي عند الميت يقول ترى امي - [00:47:52](#)

تزوجت يا يبه انا الله العظيم غرائب يقول له قصص حق ابوه هذا ما يجوز هذا نعم قال والكتابة عليه والجلوس والبناء لما تقدم فان كان البناء مشرفا وجب هدمه - [00:48:12](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم لعلي لا تدع تمثالا لطمسته ولا قبراً مشرفاً الا سويته. رواه مسلم قال والمشي بالنعل الا لخوف شوك ونحوه بحديث لا يجوز المشي بالنعل بين مقابر المسلمين لا يجوز - [00:48:30](#)

لا يجوز المشي بالنعل بين القبور يخلع النعم نعم الا لخوف شوك ومثله في الحكم خوف الحر نعم حديث قال لحديث بشير ابن الخصاصية انه قال بينما انا امشي انا امشي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجل يمشي في القبور - [00:48:45](#)

الان فقال له يا صاحب السبتيتين القي سبتيك فنظر الرجل فلما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلعهما فرمى ابيهما رواه ابو داود. قال احمد اسناده جيد. النعل السبطية هي التي كانت تصنع في سبتة وهي اسم منطقة - [00:49:08](#)

نعم قال ويحرم اسراج المقابر والدفن بالمساجد وكذا بناء المساجد عليها لقول ابن عباس لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور المتخذين عليها المساجد والسرد. رواه ابو داود والنسائي - [00:49:27](#)

وفي ملك الغير وينبش ما لم يأذن مالكة والدفن بالصحراء افضل لانه صلى الله عليه وسلم كان لو دفن ميت في ارض غيره فجاء صاحب الارض فرأى الميت وله الحق في نبشه - [00:49:44](#)

لانه استيلاء على ارضه ولا يجوز لاحد ان يستولي على ارضه لا حي ولا ميت نعم قال والدفن بالصحراء افضل لانه صلى الله عليه وسلم كان يدفن اصحابه كان يدفن اصحابه بالبقيع ولم تزل الصحابة والتابعون ومن بعدهم يقبرون - [00:49:59](#)

في الصحارى وان ماتت الحامل حرم شق بطنها لانه هتك حرمة متيقنة لابقاء حياة متوهمة واحتج احمد بحديث عائشة المرفوعة كسر عظم الميت ككسر عظم الحي رواه ابو داود. رواه ابن ماجه عن ام سلمة وزاد في الاثم. لكن - [00:50:17](#)

اه لو ان انتبهوا الان لو انه غلب على ظن الاطباء انهم لو شقوا البطن ها لو شق البطن لخرج الطفل حيا يجوز اذا غلب على الظن اما اذا استوى الشك والظن فلا يجوز انتهاك الحرمة مع استواء الشك. نعم - [00:50:37](#)

قال واخرج النساء من ترجى حياته بان كان يتحرك حركة قوية وانفتحت المخارج له ستة اشهر فاكثر ولا يشق بطنها لما تقدم فان تعذر لم تدفن حتى يموت الحمل لحرمة. وان خرج بعضه حيا شق للباقي لتيقن حياته بعد ان كانت متوهمة - [00:50:59](#)

ان خرج بعضه حيا بعض الجنين والباقي في بطن امه فاذا يجوز شق البطن او انفراج الفتحة حتى يخرج سليما قال فصل تسن تعزية المسلم لحديث عمرو ابن حزم مرفوعا ما من مؤمن يعزي اخاه بمصيبة الا كساه الله عز وجل منه - [00:51:22](#)

حلل الجنة رواه ابن ماجه وعن ابن مسعود مرفوعا من غز من عز مصابا فله مثل اجره. رواه ابن ماجه والترمذي وقال غريب.

الاحاديث في فضل التعزية لم تصح لكنها - [00:51:45](#)

سنة ثابتة فمن عزى فقد عمل بالسنة. والعمل بالسنة فيها اجور عظيمة. ومعنى التعزية يعني تسلية المصاب. معنى التعزية يعني تسلية المصاب كيف تسلي المصاب بامرئين؟ الدعاء لميته الدعاء لميته - [00:51:58](#)

وتذكير المعزى بالصبر واجره. نعم قال الى ثلاثة ايام بياليهن لانها مدة الاحداث المطلق. قال المجد الا اذا كان غائبا فلا بأس بتعزية اذا حضر. الاصل ان يعزي بعضهم بعضا ثلاثة ايام بعد ثلاثة ايام - [00:52:19](#)

ما ما يعزى الانسان لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لاحد ان يعتد على احد فوق ثلاث الا المرأة على زوجها اربعة اشهر وعشرة لكن لو انك ما رأيت رأيت ذاك الرجل لكونه مسافر الا بعد شهر او شهرين يجوز ان تعزي - [00:52:39](#)

لكن بعض الناس اليوم يعزي الميت بعد دفن ميتة كل ما شافه كل ما شافه فيتجدد الحزن عندي هذا غلط نعم قال فيقال له اعظم الله اجره واحسن عزاءك وغفر لميتك - [00:52:59](#)

لان الغرض الدعاء للمصاب والميت وميته. روى حرب عن زرارة بن اوفى قال عزى النبي صلى الله عليه وسلم رجل على ولده فقال اجره الله واعظم لك الاجر. يعني ينبغي الانسان ان يتعلم كيف يدعو - [00:53:16](#)

بعض الناس يجي العزا ويسلم على شخص يقول الساعة المباركة اللي شفتك فيها لو سمع اهل الميت الكلام هذا ايش يبي يقولون

بعض الناس في المقبرة يسلم على آخر يقول الساعة المباركة اللي شفتك فيها. طيب لو سمعها للميت ايش يقولون يقولون هذا قاعد يتفايل علينا - [00:53:32](#)

ما يجوز عشان يختار الكلمات الطيبة اعظم الله اجره واحسن عزاءك وغفر لميتك لله او يقول لله ما اخذ الله ما معطى وكل شيء عنده بمقدار او يقول اصبر واحتسب. غفر الله له - [00:53:49](#)

ويقول اه الحقه الله بخير سلفه وبارك في خلفه ونحو ذلك من العبارات. على كل حال التعزية الفاظها ليست ليست وقفية المهم ان يكون فيه امران دعاء للميت وتصبير للحج نعم - [00:54:05](#)

الجلوس للعزاء وانتظار الناس ليست من السنة الجلوس للعزاء وانتظار الناس لياتوا ليس من السنة. نعم سراق السراقات بدعة بالاتفاق مش راديقات عندكم انا حضرت جنازة في مصر يا رجل والله لو لم يخبروني ان هذا عزا لظنيته عرسا - [00:54:24](#)

شيخ لمبات وفرش وبسط وكراسي وشربات ايش هذا يا شيخ انا ظنيت اعرس لكن لخي اللي معي ها الشيخ حسام قال لي لا هادي هي عزا يا سبحان الله ايش هذا - [00:54:50](#)

وكما قال احمد شوقي رحمه الله قال امواتنا يرزقون بالف الف واحياؤنا يموتون جوعا نعم ميت هذا موجود في بعض البلدان يشوفون الاكل خلاص طبعا كما سيأتي الان صنع الطعام من قبل اهل الميت - [00:55:07](#)

هذا خلاف السنة بالاتفاق والاجماع نعم كيف العزاء؟ العزاء سنة كيف تنافس ها جلوس اهل الميت خلاف السنة. اما انت تذهب لتعزيه ليس خلاف السنة لكن تذهب تعزي وتخرج قال ويقول استجاب الله دعاك دعاءك ورحمنا واياك - [00:55:36](#)

رد به الامام احمد رحمه الله ولا بأس بالبكاء على الميت لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن ان يعذبوا بهذا وأشار الى لسانه او يرحم. متفق عليه - [00:56:03](#)

بار النهي محمولة على بكاء من معه نجم على بكاء على بكاء معه ندب او نياحة. قال المجدد او انه كره كثرة والدوام عليه اياما كثيرة قال ويحرم الندب والبكاء مع تعداد محاسن الميت والنياحة هي اما تعداد محاسن الميت - [00:56:18](#)

فهذه طامة كبرى نجدها من بعض الناس حتى والميت يدفن ورجل كان خير وكذا ويكذب ما يجوز هذا بل جاء في بعض الروايات ان بعض احد الصحابة غشي عليه فقال من عنده - [00:56:39](#)

واجبلاه ومعتصماه وكذا. فلما فاق قال يا بني ماذا قلت قال قلت كذا قال ما قلت شيئا الا قيل لي انت كذلك؟ انت كذلك طيب انت الان تجي قدام الناس تقول ادعوا له استغفروا ترى رجل كان صالح - [00:56:56](#)

الملائكة يقولون صبح هذا الكلام انت كنت رجل صالح انت ما يجوز هذا ترى الكذب ما يجوز الانسان لا يتكلم بمثل هذه العبارات تعداد المحاسن لو كان يجب اخفاؤها لكن يقول استغفروا لاختكم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:57:15](#)

ولا يزداد على هذا نعم قال والنياحة هي رفع الصوت بذلك برنة قوله تعالى ولا يعصينك في معروف قال احمد هو النوح فسماه معصية عطية رضي الله عنها اخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم في البيعة الا نوح. وهذا تفسير للاية - [00:57:31](#)

الا نوح ولا يعصينك في معروف وفي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن النائحة والمستمعة. نعم قال ويحرم شق الثوب ولطم الخد والصراخ وبتف الشعر ونشره وحلقه - [00:57:51](#)

حديث ابن مسعود المرفوع ليس منا من ضرب الخدود وشق الجب دعا بدعوى الجاهلية. وعن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم برئ من الصادقة والحارقة والشاقة متفق عليهما. آآ تنف الشعر محرم - [00:58:07](#)

ونشره محرم من صور النشر الان ان بعض الناس يكون يحلق لحيته اذا مات الميت لا يحلق لحيته هذا من سور النشر ترى ولا يؤجر على هذا الفعل لانه ما تركه لله - [00:58:21](#)

تركوه اظهار الحزن وهذا من صور الجاهلية حلق الشعر حزنا ايضا محرم واحد عنده شعرها او وحدة عندها شعرة وتحلق رأسها هذا محرم لا يجوز للانسان ان يفعل هذه الافعال لذلك النبي صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة والشاقة - [00:58:37](#)

الحلقة معروفة هي التي تحلق شعرها حزنا واتي بصيغة المؤنث لان هذه اكثر شيء من صفات النساء. ولو رجل فعل هذا الفعل

لاستحق اللعن واما الشاقة التي تشق ثوبها. اما الصالقة فهي التي تلطم خديها - [00:59:02](#)

اذا الممنوع ثلاثة اشياء الممنوع ضرب الحدود هذا واحد ها الثاني شقوا الجيوب اي الثالثة ازالة حلق الشعر حزنا. نعم مم للحزن اذا كان للحاجة ما يضر لكن لاظهار الحزن لا يجوز - [00:59:22](#)

واحد يقط غترته ليش قاطعهن؟ قال انا حزناء واحد ما يلبس دشاشة ليش؟ قال انا حزناء وواحد يلبس كرافطة لا جا للحزن ما يلبس كرافطة ليش؟ قال حزنان ما يجوز - [01:00:02](#)

لا تغير هيئتك ترى حتى الان طريقة العزاء اليوم مع الاسف اخذناها من النص نعم هذي مصيبة اخرى بعد مصيبة كبرى نعم ايه. قال صح كرفطة سودا ضحك العوض دخلت على عزا - [01:00:13](#)

في احد الفنادق في حولي اول مرة ادخل انا عزاء في الفندق الفندق غريب جدا يا اخي المهم العلة يا اخوان من اول الجالسين الى اخر الجالسين كلهم لابسين اسود - [01:00:30](#)

ما يجوز ها النساء يجوز لهن اظهار الحزن ثلاثة ايام الا الزوجة اربعة اشهر وعشرة ايام نعم قال وتسب زياره القبور للرجال. نص عليه وحكاة النووي اجماعا. لقوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها - [01:00:46](#)

فانها تذكركم الموت. رواه مسلم. وللترمذي فانها تذكر الاخرة. وهذا التعليل يرجح ان الامر للاستحباب وان كان واردا بعد الحظر بلا سفر لعدم نقله وللحديث الصحيح لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد. لما قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة - [01:01:13](#)

ساجد يعني تعبدا يعني طلبا لبركة المكان فلا يجوز للانسان ان يشد رحله الى السيد البدوي او عبدالقادر الجيلاني طلبا لبركة البقعة ما في بقعة مباركة الا ثلاث بنص الحديث - [01:01:33](#)

المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد بيت المقدس نعم قال وتكره للنساء لان النهي المنسوخ يحتمل انه خاص بالرجال. ودار بين الحظر والاباحة فاقبل احواله الكراهة. يعضده حديث ابن عباس مرفوع لعن الله زوارات القبور. رواه اهل السنن. فالصواب ان النساء

ليس لهن زيارة القبور مطلقا - [01:01:50](#)

الا اذا كانت مارة له لا قصدا ذهبت لتشهد غسل قريبها فمرت على الجناية تبعا لا بأس اما تقصد زيارة المقابر فالحديث واضح لعن الله زوارات القبور رواه الامام آآ ابو داود والترمذي وغيره. نعم - [01:02:14](#)

قال في الكاف فلما زالت تحريم بالنسخ بقيت الكراهة ولان المرأة قليلة الصبر فلا يؤمن تهيج حزنها برؤية قبور الاحبة فيحملها على فعل ما لا يحل لها فعله. بخلاف الرجل انتهى. مع انه لا يكره لعموم قوله فزوروها فانها تذكركم - [01:02:38](#)

ركن الموت ولان عائشة زارت قبر اخيها عبدالرحمن رضي الله عنهما رواه الاكرم زارت قبر اخيه عبدالرحمن للحاجة وليس ليس تقصدا. نعم الحاجة انها ارادت ان تتأكد من موت اخيها - [01:02:58](#)

لان الزمن كان زمن فتنة تعرف انه الخوارج كانوا يقتلون كثير من الناس فهي خافت فقال اروني قبرها حتى اتأكد نعم هي عللت بهذا قال وان اجتازت المرأة بقبر في طريقها فسلمت عليه ودعت له فحسن لانها لم تخرج بذلك. نعم. هذا لا شك انه جائز - [01:03:17](#)

لذلك قال عليه الصلاة والسلام لعائشة لما قالت ارأيت ان رأيت المقابر فما اقول؟ قال قولي السلام عليكم دار قوم مؤمنين واما الاستدلال بهذا الحديث على جواز زيارتهن القبور فهذا بعيد - [01:03:39](#)

قال والسنة لمن زار القبور وممر بها ان يقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم للاحقون. ويرحم الله المستقدمين منكم نسأل الله لنا ولكم العافية. اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا. ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم. بالاخبار الواردة بذلك عن ابي هريرة - [01:03:55](#)

بريدة وغيرهما رواه احمد ومسلم قولوا ان شاء الله للتبرك او في الموت على الاسلام او في الدفن عندهم. قوله والسلام عليكم اي نطلب السلامة تنزل عليكم وليس معناه مطلق الخبر هو خبر مراد به الطلب - [01:04:15](#)

هو خبر مراد به الطلب مثل قولنا في الصلاة السلام علينا. اي نطلب السلامة علينا نطلب السلامة ان تنزل علينا نعم قال وابتداء السلام على الحي سنة لحديث افشوا السلام وما بمعناه - [01:04:33](#)

قال وردوا فرض كفاية فان كان واحدا سعيًا عليه لقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها عن علي مرفوعا من ديوان الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس ان يرد احدهم. بالنسبة للسلام القاء وردا يجزئ واحد - [01:04:51](#)

بالنسبة للعطاس ان عطس الواحد فرفع صوته بالتحميد وجب على كل من سمع ان يشمته في فرق بين الامرين نعم قال وتشميت العطس اذا حمد فرض كفاية رده فرض عين لقول حديث ابي هريرة مرفوعا فاذا عطس احدكم فحمد - [01:05:09](#)

الله فحق على كل مسلم سماعه ان يقول له يرحمك الله. لاحظ على كل مسلم قيده بالعموم وبالسماح نعم كيف تشميت العطس اذا حمد فرض كفاية ورده فرض عين نعم - [01:05:28](#)

لا هو يقول مش تشميت كلمة تطلق على الابتداء والانتهاه فهو اذا قال قوله الحمد لله هذا ليس فرضا هذه سنة نعم وعلى كل حال في رواية للامام احمد بان رد فرض كفاية - [01:05:50](#)

وانه مثل السلام ولكن الصواب ان رده فرض عين نعم على من سمع قال وعنه ايضا اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل اخوه او صاحبه يرحمك الله ويقول هو يهديكم الله - [01:06:09](#)

ويصلح بالكلم. رواه ابو داود قال ويعرف الميت زائره يوم الجمعة قبل طلوع الشمس قاله احمد في الغنة وفي الغنة يعرف كل وقت وهذا الوقت هكذا قال ابن القيم الاحاديث والاثار تدل على ان الزائر متى جاء علم به المزور - [01:06:26](#)

سمع سلامه وانس به وهذا عام في حق الشهداء وغيرهم. وانه لا توقيت في ذلك انتهى. هذا هو المذهب ان الميت يعرف زائره يوم الجمعة. وفي رواية انه يعرفه في كل وقت - [01:06:45](#)

وهو قول جمع من الفقهاء والصواب ما عليه الحنفية ان الميت لا يعرف من زاره لانه في عالم البرزخ ولا يدري عما يكون في الدنيا الا اذا شاء الله ان يسمعه. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:01](#)

ما انتم بما اسمع لما بما اسمع منهم لما اقول. لان الله اراد ان يسمعهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم هم في دار البرزخ ونحن في دار الدنيا فكيف يمكن لمن في دار البرزخ ان يسمع من في دار الدنيا او من في دار الدنيا ليعلم من في دار البرزخ. لا يمكن ذلك الا - [01:07:20](#)

بمشيئة الله ما يجوز قياس ما تقول هو قريب مني راح يسمعي معناه لو تكلم هو ينبغي ان تسمع انت بعد ايش معنى انت تسمعه وما يسمعك اذا قال بعض الناس ان بعض الناس ربما يسمعون الكلام من عند الميت - [01:07:42](#)

ها او في المنام نقول هذا اذا حصل هذا نحتاج الى نص لم يوجد نص يوجد نص ان الميت يسمع قرع نعال مشيعيه اذا انصرفوا عنه طيب غير هذا - [01:08:01](#)

ما يوجد قال الله في القرآن وما انت بمسمع من في القبور بنص في القرآن وقال الله عز وجل تأملوا هذه الاية ان الذين تدعون من دون الله عباد امثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم. في الاية الاخرى قال اموات غير احياء - [01:08:15](#)

وما يشعرون ايانا يبعثون. اذا هم لا يعرفون ماذا انتم تقولون لهم واذا قلنا انهم يسمعون يمكن يجي الرجل يقول طيب ما دام الميت يسمع انا بقول له يا رسول الله اشفع لي هو يسمع - [01:08:36](#)

هذا كلام غير صحيح هم في عالم البرزخ الشهداء احياء في عالم البرزخ. الصالحون في نعيم في عالم البرزخ الطالحون في جحيم في عالم البرزخ لا شك في هذا ولا ريب هو عقيدة لاهل السنة والجماعة - [01:08:52](#)

لكن اسمعوا كونهم يسمعون كلام من يزورهم هذا كله بناء ابن القيم وغيره على الحكايات على الحكايات وظاهر القرآن واضح ظاهر القرآن واضح حتى الرسول صلى الله عليه وسلم لا يسمع الا ما يسمعه الله - [01:09:07](#)

ولهذا جاء في الحديث انه قال صلوا علي في ليلة الجمعة ويومها فان صلاتكم معروضة علي ها شوف ايش قال معروضة عليه. وفي الحديث الاخر قال عليه الصلاة والسلام ان لله ملائكة - [01:09:26](#)

سيارين يبلغونني عن امتي السلام ولذلك الاحاديث التي فيها ان سلامكم من بعيد يبلغني وسلامكم من قريب اسمعه حديث موضوع لا اصل له نبه عليه جمع من الحفاظ رحمهم الله وانا انصحكم بقراءة - [01:09:45](#)

الايات البيئات في عدم سماع الاموات عند الحنفية السادات اسم طويل بس كتاب مفيد عظيم للعلامة الحافظ المقرئ ها آآ الملا علي القارئ الحنفي الهروي ولادة ونشأة المكي وفاة اثم مرة ثانية - [01:10:07](#)

الايات البيئات في عدم سماع الاموات عند الحنفية السادات نعم ابو ابو امجد هذا ينطبق على الميت فبصره اليوم حديد يرى كل ما كان غيبا اثناء نزع الروح وبعد عالم البرزخ يرى كل ما كان غيبا - [01:10:33](#)

لا هو يرى ما كان غيبا وما قال يرى ما كنت شاهدا فبصرك اليوم حديد عما كان ممنوعا عليك بالظبط فهو الان عندما يحتضر يرى ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ونحن لا نرى - [01:11:02](#)

فاذا مات يرى النعيم او يرى الجحيم ونحن لا نحس به ونحن في جواره وهو لا يحس بها نعم جاء في بعض الاحاديث ان الرجل يرفع درجته في الجنة فيقول يا ربي من اين لي هذا؟ فيقال بدعاء ابنك - [01:11:19](#)

هو ما يدري نعم قال رحمه الله ويتأذى بالمنكر عنده وينتفع بالخير. قال الشيخ التقي الدين رحمه الله استفاضت الاثار انتفاضة الاثار بمعرفة الميت باحوال اهله واصحابه في الدنيا وان ذلك يعرض عليه. وجاءت الاثار بانه يرى ايضا وبانه يدري بما فعل بما -

[01:11:37](#)

فعل عنده ويسر بما كان حسنا وتألم بما كان قبيحا. صلحوا صلحوا العبارة ويتأذى بالذال المعجزة ليست بالبدال المهمة ونسأل الله جل وعلا ان يحسن ختامنا وختامكم. الحمد لله بهذا نكون انتهينا من العبادات كلها. كتاب الصلاة كتاب الزكاة كتاب الصيام كتاب

الحج - [01:11:58](#)

صح كل باقي كتاب البيوت ان شاء الله الدورة القادمة نبدأ في كتاب صلى الله وسلم على نبينا. الادب في زيارة القبور اولا عدم مصاحبة رنة ثانيا السلام على الجميع والدعا للجميع. ثالثا الاخذ العبرة ثالثا عدم رفع الصوت - [01:12:21](#)